

## مركز القاهرة والخدمة الدولية يحذران من مزاعم الحكومة الجزائرية المضللة لتحسين صورتها أثناء الاستعراض الدوري لملفها الحقوقي أمام الأمم المتحدة

يؤكد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والخدمة الدولية لحقوق الإنسان أنه يتعين على الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، غداً، الامتثال لمسئوليتها، وفحص مزاعم الحكومة الجزائرية المضللة بشأن حالة حقوق الإنسان في البلاد، أثناء الاستعراض الدوري الشامل لملفها الحقوقي أمام الأمم المتحدة.<sup>1</sup>

وأشارت المنظمتان لأن السلطات الجزائرية تواصل حملة القمع المتصاعدة بحق منظمات المجتمع المدني المستقلة وحقوق الأفراد الأساسية في التجمع والتعبير. وقد استعرضت تقارير الظل، المقدمة من منظمات حقوق الإنسان لهيئة الاستعراض الدوري الشامل،<sup>2</sup> أمثلة عديدة لممارسات السلطات الجزائرية الممنهجة لإغلاق المجال العام، والتضييق على النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان، فضلاً عن إخفاق الحكومة المتواصل في الوفاء بالتزاماتها الدستورية والدولية بشأن حقوق الإنسان، بموجب المعاهدات التي صادقت عليها.

واعتبرت المنظمتان أن الحملة المتزايدة على الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، وغيرها من منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان في الجزائر، تمثل أحدث الممارسات القمعية بحق الحركة المؤيدة للديمقراطية والأصوات المعارضة في البلاد؛ والتي تستهدف إسكات المجتمع المدني المستقل المعني بحماية وتعزيز حقوق الإنسان في الجزائر على المستوى الدولي، بما في ذلك من خلال مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

وفي 3 نوفمبر الجاري، صدر الحكم على أحمد منسيري، عضو فرع الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان بتيارت، بالسجن لمدة عام وغرامة قدرها 50.000 دينار جزائري، بتهمة «نشر معلومات كاذبة» و«تقويض أمن الدولة والنظام العام» و«الدعوة إلى تجمع غير مسلح». بينما يقبع اثنان آخران من أعضاء الرابطة قيد الاحتجاز بتهم مماثلة، هما حسن بوراس المحتجز حالياً رهن الحبس الاحتياطي، وحميد قورة الذي صدر الحكم بحبسه لمدة عام. كما صدر مؤخراً حكماً بحبس رئيس قسم الرابطة في تلمسان، فالج حمودي، لمدة ثلاث سنوات وغرامة قدرها 100.000 جزائري، بتهمة «العمل دون التراخيص المطلوبة»، والتي لا توفرها السلطات، ولاحقاً خففت محكمة الاستئناف الحكم للحبس سنة واحدة.

يأتي ذلك بعدما أغلقت السلطات الجزائرية منطقتين حقوقيتين، واعتقلت وحاكمت أعضائهما في 2021. كما وافقت المحكمة الإدارية في الجزائر العاصمة في 13 أكتوبر من العام نفسه على طلب وزارة الداخلية بحل الحركة الشبابية (راج)، وهي منظمة شبابية ثقافية وحقوقية. وبعد شهر واحد، صدر حكم على ناصر مغنين، رئيس المنظمة الثقافية إس أو إس – باب الواد، وهي منظمة شبابية وثقافية، بالسجن لمدة عام بتهمة «نشر منشورات تقويض الوحدة الوطنية» و«التحريض على التجمهر غير المسلح». وكان مغنين قيد الاحتجاز منذ أبريل 2021؛ إذ اعتقلته السلطات مع ثلاثة أعضاء آخرين حينما داهمت مكاتب المنظمة.

1 من المقرر إجراء الاستعراض الدوري الشامل للملف الحقوقي للجزائر يوم الجمعة 11 نوفمبر بين الساعة 9:00 إلى 12:30 بتوقيت وسط أوروبا. لمزيد من المعلومات: <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/upr/dz-index>  
كما يمكنك متابعة الجلسة على: <https://media.un.org/en/webtv/schedule>  
2 تجدون التقارير المقدمة من المنظمات الحقوقية والمجتمع المدني ضمن عملية الاستعراض هنا: <https://www.upr-info.org/en/review/algeria>

هذا بالإضافة إلى إجراءات حظر السفر والمضايقات التي تعد جزءاً لا يتجزأ من محاولات ترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان. ففي 24 أغسطس 2022، منعت السلطات الجزائرية [قدور شويشة](#)، نائب رئيس فرع الرابطة في وهران، من ركوب طائرة متجهة لباريس بصحبة زوجته، للمشاركة في بعض اجتماعات المناصرة في أوروبا بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في الجزائر، وذلك ضمن حملة أوسع لقمع عمل المنظمة وأعضائها. وحاليًا يواجه شويشة وزوجته، إلى جانب سعيد بودور، تهمةً بـ«التآمر ضد أمن الدولة لتحريض المواطنين على حمل السلاح ضد سلطة الدولة أو لتقويض سلامة الأراضي الوطنية، والدعاية ذات المصدر أو الإلهام الأجنبي التي من المحتمل أن تضر بالمصلحة الوطنية، والتسجيل في منظمة إرهابية أو تخريبية ناشطة في الخارج أو في الجزائر». وحال إدانتهم بهذه الاتهامات، سيواجه هؤلاء المدافعون خطر السجن لمدة قد تصل لـ 20 سنة.

ورغم أن الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة كانت قد أعربت، في بيان مشترك عام 2020، عن «قلقها من قمع المعارضة في الجزائر، وتوظيف السلطات المتزايد لقوانين الأمن القومي؛ لمقاضاة الأشخاص الذين يمارسون حقوقهم في حرية [الرأي والتعبير](#) والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات»؛ إلا أن المرسوم الرئاسي رقم 21-08 الصادر في 8 يونيو 2021 وسَّع التعريف الغامض للإرهاب في المادة 87 مكرر، ليسمح بتجريم المعارضة السلمية بشكل أكبر، ووضع قائمة إرهابية وطنية للأفراد أو الكيانات الخاضعة لتحقيق أولي.

ومنذ مارس 2020، استقبلت الحكومة الجزائرية ما لا يقل عن [20 مراسلة أممية](#)، من العديد من ولايات الإجراءات الخاصة، تتعلق بالاعتقالات التعسفية والعنيفة والمحاكمات غير العادلة وانتهاكات حريات التعبير والتجمع والدين والمعتقد، فضلاً عن الأعمال الانتقامية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السلميين. كما [تطرق مرارًا](#) المفوض السامي لحقوق الإنسان والمتحدث باسمه لحالة حقوق الإنسان في الجزائر، وأعربا عن «قلق المفوضية بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في الجزائر واستمرار وتزايد قمع أعضاء حركة الحراك المؤيدة للديمقراطية».

في هذا السياق، يؤكد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والخدمة الدولية لحقوق الإنسان أن الاستعراض الدوري الشامل يمثل فرصة لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وإجراءات الأمم المتحدة الخاصة والدول الأعضاء، لإثارة وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في الجزائر علنًا وضمان حمايتهم، بما في ذلك عند تعاونهم مع الأمم المتحدة وآلياتها.